

# علم أصول الفقه

٤٣

الاستصحاب ٤-١٠-٢٠١٤

دراسات الأستاذ:  
مهدي الهادي الطهراني

## أدلة حجية الاستصحاب


حجّية الاستصحاب على  
أساس إفادته للظن

حجّية الاستصحاب على  
أساس السيرة العقلانية

حجّية الاستصحاب على  
أساس الأخبار

أدلة حجّية  
الاستصحاب

# أدلة حجية الاستصحاب



## أدلة حجية الاستصحاب

- حجية الاستصحاب على أساس إفادته للظن:
- الدليل الأول: هو الظن، فيقال: إنَّ الحالة السابقة تورت الظن، فيكون الظن دليلاً على حجية الاستصحاب، و ذلك إما من باب الظن النوعي، أو من باب الظن الشخصي،

## أدلة حجية الاستصحاب

- و الفرق بينهما هو: أنه إن قلنا: إن الحالة السابقة - لو خلّيت و طبعها - تورث الظن، فتكون حجة حتى في مورد لم تخل و طبعها، أي: اقترنت بمانع يمنع عن حصول الظن، كان هذا معناه حجية الاستصحاب من باب الظن النوعي.

## أدلة حجية الاستصحاب

- و أمّا إن قلنا: إنَّ الحالة السابقة - لو خلّيت و طبعها - تورت الظنّ فمهما خلّيت و طبعها كانت حجة، كان هذا معناه حجية الاستصحاب من باب الظنّ الشخصي.

## أدلة حجية الاستصحاب

- و نقطة الفراغ في هذا الدليل هي مسألة حجية الظن التي لم يتعرض لحالتها في هذا الدليل،
- فلو فرضت حجية هذا الظن بدليل الانسداد أو بدليل آخر، و ضمت هذه الكبرى الي ما فرض من الصغرى، و هي إفادة الحالة السابقة للظن، كان مجموع ذلك دليلاً كاملاً على حجية الاستصحاب.

## أدلة حجية الاستصحاب

- ويستشهد للصغرى فى المقام بما يذكر فى الدليل الثانى من السيرة العقلائية، فىقال: إن هذه السيرة من قبل العقلاء لا يحتمل تحققها من باب التعبد الصرف، وإنما هى من باب ما يرون فى المقام من الطريقية.
- والصحيح: أن هذا الوجه لا محصل له لا كبرى و لا صغرى.



## أدلة حجية الاستصحاب

- أمّا الكبرى: فلعدم ثبوت حجية هذا الظن لا بدليل الانسداد؛ لعدم تماميته على ما مضى في محله، و لا بدليل خاص؛ لعدم أي دليل خاص على حجيته، و إذا اريد التمسك بالسيرة و عدم الردع كان ذلك رجوعاً إلى الدليل الثاني.

## أدلة حجية الاستصحاب

- و أمّا الصغرى: فلأنّ كون الحالة السابقة مورثة للظنّ بالبقاء - لو خليت و طبعها - ممنوعة، فإنّ هذا الظنّ ناشئ من حسابات الاحتمالات المختلفة جداً باختلاف الموارد و الاشخاص و مقدار البقاء، و مجرد الحالة السابقة لا تورث أى ظنّ بالبقاء.

## أدلة حجية الاستصحاب

- و أمّا الاستشهاد على حصول الظن بالسيرة العقلائية فغير صحيح، لأنّ بناءهم على البقاء باعتبار تحقق الحالة السابقة بما هي كذلك و إن كان ثابتاً في الجملة، و لكن ليس ذلك على أساس ظنّ منطقي، و إنّما هو على أساس وهمي، و هو أساس الانس بالحالة السابقة، و بما أنّ هذا الأساس ثابت في الحيوانات، فلذا ترى أنّ هذا الجرى ثابت في الحيوانات أيضاً،

## أدلة حجية الاستصحاب

- و بما أن هذا الوهم إنما يتحقق عند ما يتكلم في فرد معين لا في فرد مبهم، ترى أن هذا الميل النفسى إلى الحكم بالبقاء عند العقلاء إنما يوجد عند تعين الفرد، فمن أنس ذهنه بصديق له عاش ستين سنة مثلاً، ثم لم يره إلى سنة لسفر و نحوه، و لم يكن له أى اطلاع على حاله، فلو سئل عن حياته يرى أنه يميل إلى فرض حياته، و لكن لو ابدل هذا الشخص بشخص آخر مبهم، فقليل له: إن شخصاً عاش ستين سنة ثم مضت عليه سنة ليس لنا اطلاع على حاله، فهل هو حى يرزق أو لا؟ فهنا لا يميل إلى الحياة، بل يظهر الجهل المطلق، فلو كان البناء على البقاء على أساس منطقى لم يكن يفرق بين الحالين.

## أدلة حجية الاستصحاب

- حجية الاستصحاب على أساس السيرة العقلية:
- الدليل الثاني قيام السيرة العقلية على البناء على بقاء الحالة السابقة، بل استشهد بعض بثبوت السيرة عند البشر و الحيوانات.

## أدلة حجية الاستصحاب

• وقد ناقش في السيرة السيد الاستاذ وغيره بأن ما يرى من البناء على الحالة السابقة من قبل العقلاء ليس علي أساس الحالة السابقة و الاستصحاب، و إنما هو لأمور أخرى اتفافية كثبوت الاطمئنان بالبقاء أحياناً، أو الظن به أخرى، أو كون ذلك جرياً على الرجاء و الاحتياط ثالثة، أو كونه من باب الغفلة و عدم الالتفات رابعة .

## أدلة حجية الاستصحاب

• و لكن الصحيح ما مضى من أن هذه السيرة موجودة في الجملة على أساس الوهم و انس الذهن بالحالة السابقة، و نفس ما ذكره من الغفلة يكون منشأها عادةً هو ذاك الوهم، و الجرى على وفق الظن بالحالة السابقة يكون في كثير من الأحيان في موارد لا يكتفون بالظن، لكن يؤثر ضمناً ذاك الوهم الذي يوجب نوعاً من سكون النفس و عدم الاضطراب،

## أدلة حجية الاستصحاب

- ويشهد لهذه السيرة ذكر كثير من العلماء لها، حتى إنه قيل: لو لا هذه السيرة و البناء على الحالة السابقة لاختل نظام المعاش، و هو كذلك في الجملة، فكثير من الامور يمشى ببركة هذه الغفلة والوهم المانع من الاحتياط و اضطراب النفس.